

ما نريد ان يعنى الموت على الكفر فان احيا الكافر للتدبير لا للفتح فكانه
 لم يحى واختلف في تفسيره بقاى **ولا تم على قبره** فقالوا الرجاء
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دفن الميت وقت على قبره
 ودعا له فخرجها من الله قالوا لعل لا يفتح لاصلاح جهنم وقبره وهو
 من قولهم قام ولاقى باخر فلا تهاذكوا امره وقوله وقيل لا تم
 عند قبره له فن اذ يارة والاولى لان الجنى للتراب ثم انه تعالى
 علل المنع من الصلاة عليه والقيام على قبره بقوله تعالى **انهم لم يمتوا**
بالله ورسوله وما اتواهم فاستوفوا اي كما فرقون يعني لم يتوروا عن
 قوتهم عن كفرهم مستط بذلك ما قبل ان العسق اذ في من الكفر في
 القابلة في وضعهم بعد ذلك ما لم يمتوا بعد ان وصفه في الكفر تبينها
 على ان طريقه الشقاق طريقة من مودة عند كل اهل العلم فان
 قيل كيف تم صلى الله عليه وسلم ان يصلى على هذا الممات في مع قام
 الكفر فيه وقيل انه صلى الله عليه وسلم اجاب ان التكليف
 منية على قوله صلى الله عليه وسلم حتى تنكبوا لقاهر واسد يتولى
 المسن برفان كان ظاهره السلام فلما اعلمه الله تعالى بذلك
 امتنع في العمل على منة بعد ذلك ولا قام على قبره حتى تدفن
فلا تعبدوا من اهلهم واولادهم انما يريد الله ان يعذبهم بما في
الديناء وقرىهم انفسهم وهم كانوا في سبوت ذكر هذه الآية في هذه
 السورة بعينها ولكن حصل بينهم تفاوت في الفاظ الربعة اولها
 ان في الآية المتقدمة فلا تعبدوا بالفاة وهاهنا اول اولاد الآية
 الاولى ذكرت بعد قوله تعالى **ولا تعبدوا الا الله** كما هو في جميع
 سورهم كما روي في الشقاق وانما كرهوا ذلك لانها لكونهم جميع
 بكنة تلك الاحوال والاولاد فلما اذ المعنى بها الله تعالى عن ذلك

الاعجاب

الاعجاب بقاء التعقيب واما ههنا ولا تدفن لهذا الكلام بما قبله فانه
 حرف الواو وثانيها انه تعالى قال في الآية الاولى فلا تعبدوا اهلهم
 ولا اولادهم وههنا كلمة لا تمدودة لان هذا الترتيب يبداء فيه بالدين
 ثم يتوق الى الاستيف بقول لا يعبدوا من الاوير ولا اهلهم ولا اولادهم
 بل على انه كان اعجابا وليك الاقوام بالاولاد فوق اعجابهم باهلهم
 وهذه الآية تدل على عدم التفاوت بين الامرين عند الله تعالى فان
 قال هناك انما يريد ان يعذبهم والفاة في تدبيره على ان التعبد
 في احكام الله تعالى محال وانه انما ورد حرفه التقليل ومعناه انه لا يقبل
 وما امروا بالاعبدوا الله اي وما امروا بالان يعبدوا الله وانما امره
 ذكر في الآية الاولى في احياة الدنيا وهاهنا اسقط لفظ احياة تبينها
 على ان احياة الدنيا بلغت في احسنه الى انما لا تستحق تسمى حياة بل
 يجب الاقتصاء بعد ذكرها على لفظ الدنيا تبينها على حال دنائها
 قال الرازي فملفه وجوه في الفرق بين هذه الالفاظ والعلم بتحقق
 القران هو الله تعالى فان قيل ما حكمه في التكرار يجب بانه اسد
 الاستحبابا وطلبها الخاطر اليه ان الاستفان بالدنيا هو الاحوال
 والاولاد وما كان كذلك يجب التحذير عنه مرة بعد اخرى في الملوك
 والرعوية كما اهاد تعالى قوله في سورة النساء ان الله لا يغير ان
 يسركم به ويفض ما د وين ذلك لمن سبوا وقبل انما كره هذا المعنى
 لان الآية الاولى في قوم سابقين في احوال واولاد في وقت
 نزولها وهذه الآية في قوم اخرين في الكلام الواحد اذ اجتمع اليك
 مع اولاد كثيرين في اوقات مختلفة لم يكن ذكره مع بعضهم فهاهنا
 ذكره مع اخرين وقوله تعالى **واذا نزلت سورة** يعلم ان مراد
 بالسورة تمامها وان يورد بعضها الى طائفة من القران وقيل المراد